



الجمهورية العربية السورية
وزارة التعليم العالي
المجلس الأعلى للتعليم التقني

قرار رقم / ٢٠٩ / هـ

وزير التعليم العالي ، رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني .
بناءً على أحكام المرسوم التشريعي رقم / ١٤٣ / لعام ١٩٦٦ .
و على أحكام المرسوم التشريعي رقم /٤٧/ لعام ٢٠١٣ .
و على ما أقره المجلس الأعلى للتعليم التقني بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٩/٣ .

يقرر ما يلي :

مادة ١ - يستمر تأجيل افتتاح اختصاص طب الطوارئ في المعهد التقني الصحي بحلب التابع لوزارة الصحة للعام الدراسي ٢٠١٤-٢٠١٥ .
مادة ٢ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

وزير التعليم العالي
رئيس المجلس الأعلى للتعليم التقني

الدكتور محمد عامر المارديني